[73] 8 - كا: محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد ا، عن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن هلال، عن امية بن علي القيسي، عن درست بن أبي منصور، أنه سأل أبا الحسن الاول: أكان رسول ا محجوجا بأبي طالب ؟ فقال عليه السلام: لا ولكن (1) كان مستودعا للوصايا فدفعها إليه صلى ا عليه واله، قال: قلت: فدفع إليه الوصايا على أنه محجوج به ؟ فقال: لو كان محجوجا به ما دفع إليه الوصية، قال: فقلت: فما كان حال أبي طالب ؟ قال: أقر بالنبي وبما جاء به ودفع إليه الوصايا ومات من يومه (2). بيان: أي هل كان أبو طالب حجة على رسول ا إماما له ؟ فأجاب عليه السلام بنفي ذلك معللا لانه كان مستودعا للوصايا، دفعها إليه لا على أنه أوصى إليه وجعله خليفة له

---

(1) في المصدر: ولكنه. (2) اصول الكافي 1: 445. * أقول روى المصنف قده في المجلد السادس: (باب علمه صلى ا عليه وآله وما دفع إليه من الكتب وآثار الانبياء ومن دفعه إليه)، من كتاب كمال الدين حديثا هكذا. ك - ابى وابن الوليد معا، عن سعد، عن جماعة من أصحابنا الكوفيين، عن ابن بزيع، عن أمية بن علي، عن درست الواسطي، أنه سأل أبالحسن موسى عليه السلام: أكان رسول ا محجوجا بآبى ؟ قال عليه السلام: لا ولكنه كان مستودعا للوصايا فدفعها إليه، قال: قلت: فدفعها إليه على أنه محجوج به ؟ فقال: لو كان محجوجا به لما دفع إليه الوصايا: قلت: فما كان حال آبى ؟ قال: أقر بالنبي صلى ا عليه وآله وبما جاء به ودفع إليه الوصايا ومات آبى من يومه ثم قال رحمه ا: بيان: روى الكليني هذا الخبر عن درست مثله الا أن فيه: كان رسول ا محجوجا بأبى طالب، وكذا في آخر الخبر: فما كان حال أبى طالب، والظاهر أن احدهما تصحيف الاخر لوحدة الخبر. * أقول: فالمصنف قده عند ما يكتب هذا الخبر قد غفل عما قاله في المجلد السادس وقد كتبنا هناك: أن آبى ومثله آية (بامالة الياء والتاء) من ألقاب علماء النصارى وكان آبى هذا: اسمه بالط (على ما مر في ذاك الباب من الاخبار) فصحف (ابى بالط) في نسخ الكافي ب (ابى طالب) ولو كان ذاك المستودع للوصايا هو أبا طالب بن عبد المطلب، لما أخر الاداء والدفع إلى يوم وفاته بل الظاهر أن الثاني عشر من اوصياء عيسى عليه السلام لما لم يكن له ان يوصى إلى أحد، استودع الوصايا حين وفاته عند من يوصلها إلى النبي محمد صلى اله عليه وآله فكان آبى بالط آخر المستودعين الذين تناهت إليهم الوصايا فقدم إلى النبي لاداء الوديعة فدفع الوصايا إليه والدفع انما يقال: لا يصال الرجل ما ليس له، إلى صاحبه، فلو كان النبي محجوجا به لما كان يقدم إليه لدفع الوصايا بل كان على النبي ان يقدم إليه لاخذ الوصايا

كما هو سيره الاوصياء و الكعبة يزار ولا يزور. راجع ج 17 ص 140 (ب).